

منشور عدد ٤٢

الموضوع: حول القيام بِمأموريات بالخارج للمشاركة في المؤتمرات والملتقيات والندوات العلمية.

المراجع : - منشور السيد الوزير الأول عدد 02/2401 المؤرخ في 12 جوان 2004.

- منشور ي عدد 89 المؤرخ في 30 أكتوبر 2002.

المصحوب : نموذج بطاقة إرشادات حول مأمورية بالخارج.

وبعد، لقد لفت انتباهي كثرة الطلبات الواردة على مصالح الإدارة المركزية بالوزارة من مختلف الهياكل الصحية العمومية الراجعة لها بالنظر وال المتعلقة بالقيام بِمأموريات بالخارج غير مدعاة بالمؤيدات وبدون برمجة مسبقة مما يحد من قدرة الإدارة على متابعتها في أحسن الظروف.

وسعيا لمزيد تنظيم المأموريات بالخارج وترشيد النفقات المترتبة عنها، يجدر التذكير بالضوابط التي يتعين على كافة المؤسسات والمصالح مراعاتها وهي :

1. وضع برنامج سنوي للمشاركة في الملتقىات والدورات التكوينية بالخارج من طرف اللجان الطبية أو مجالس الصحة بالهيئات الصحية العمومية ترسل نسخة منه إلى الوزارة من طرف إدارة المؤسسة ؛

2. مراعاة استمرارية العمل بالأقسام الاستشفائية وتأمين حضور الإطار الطبي بها بصورة تضمن السير العادي لهذه الأقسام ؛

3. الالتزام بما جاء بالمناشير المنظمة للمأموريات بالخارج وخاصة منشور ي عدد 89 المشار إليه بالمرجع أعلاه.

وحرصا على إتاحة الوقت الكافي للإدارة لمعالجة ملفات مطالب القيام بالمهمات بالخارج
ومتابعتها في أحسن الظروف يتوجه مراعاة الإجراءات التالية :

- إحالة مطالب المأموريات بالخارج على مصالح الوزارة (مصلحة العلاقات مع المواطن -
الهاتف : 71 577 226) لدراستها والبت فيها **30 يوما على الأقل قبل موعد السفر**؛
- تعمير بطاقة الإرشادات الخاصة بالمأموريات بالخارج المصاحبة بكل عنابة ودقة وإرفاقها
بجميع المؤيدات قبل إحالتها إلى الإدارة المركزية.

ونظرا لأهمية الموضوع، فإن كافة المؤسسات والهيئات الصحية العمومية التابعة للوزارة
مدعوة إلى تنفيذ ما جاء بهذا المنشور بكل عنابة ودقة.

وزير الصحة العمومية

وزير الصحة العمومية
الإسماعيلي بن الحسين

المرسل إليهم للإعلام و التنفيذ :

السادة و السيدات :

- اعضاء الديوان
- المديرين العامين و المديرين بالإدارة المركزية
- المديرين الجهويين للصحة العمومية
- المديرين العامين للمؤسسات العمومية للصحة
- مدير المستشفيات و المعاهد و المراكز و مدارس علوم التمريض
- المدير العام للوكالة الوطنية للمراقبة الصحية و البيئية للمنتجات
- المدير العام لمركز الإعلامية لوزارة الصحة العمومية
- المديرة العامة للديوان الوطني للأسرة و العمران البشري
- الرئيس المدير العام للصيدلية المركزية التونسية
- الرئيس المدير العام للشركة التونسية للصناعات الصيدلية

طلب مشاركة في مأمورية بالخارج (١)

(يرفق هذا الطلب وجوباً باثباتات المأمورية)

١- الوزارة / المؤسسة أو المنشأة العمومية :

٢- معطيات حول المكلف بالمأمورية بالخارج :

بيانات مدنية

١. الإسم واللقب :

٢. اللقب العائلي : (بالنسبة للبنات المتزوجة)

٣. تاريخ الولادة ومكانها :

٤. عدد بطاقة التعريف الوطنية : _____

٥. سلمت بـ بتاريخ بتاريخ

٦. الجنسية :

بيانات مهنية

١- الرتبة :

٢- الخطة الوظيفية :

٣- رقم الحساب البريدي أو البنكى : _____

٤- صفة و عدد المرافقين :

٣- معطيات حول المأمورية بالخارج :

١- تاريخ الذهاب : تاريخ العودة :

٢- وسيلة التنقل :

٣- الوجهة : المدة :

٤- الكلفة (نقل + منحة + مصاريف أخرى) :

٥- الجهة المتحملة :

▪ التنقل :

▪ المهمة :

▪ المشاركة :

٤- بيانات حول المأموريات السابقة : (السنة الماضية والسنة الجارية)

البلد الذي تمت به المأمورية	موضوع المشاركة	التاريخ

هل قدمت تقرير المأمورية؟

■ نعم : ذكر التاريخ :

■ لا : ذكر الأسباب :

5- بيانات حول ضمان استمرارية العمل :

بالنسبة للسلك الإداري والفنى (التعويضات لتأمين استمرارية العمل)

■ اسم المفوض :

■ الرتبة :

■ الخطة :

بالنسبة للسلك الطبى (التعويضات لتأمين استمرارية العمل)

ذكر أسماء المفوضين:

■ لمتابعة المرضى المقيمين :

■ للعيادات الخارجية والاستعجالى :

■ للتعليم :

■ لمهام أخرى :

6- معطيات خصوصية حول المأمورية :

1. تبرير المأمورية والنتائج المنتظرة من القيام بها :

.....
.....

2. إبراز العلاقة بين مشمولات المكلف بالمأمورية و موضوع المأمورية :

.....
.....

3. إبراز ضرورة القيام بالمأمورية في المدة المقترنة :

.....
.....

(1) يمكن استعمال نسخ إضافية لتحرير المعلومات المطلوبة.

(2) يرفق هذا الطلب وجوباً ببيانات المأمورية.

إمضاء رئيس القسم أو المصلحة

إمضاء المعنى بالأمر

إمضاء مدير المؤسسة

إمضاء رئيس اللجنة الطبية أو العلمية